

## قانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٨

بريط موازنة صندوق تمويل المساكن التي تقيمها  
وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

نور شام اشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدر كل من استخدامات وإيرادات صندوق تمويل المسارك التي تقيمها وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بـ مبلغ ٤٣٦٧٧٠٠٠ جنيه ( فقط وقدهه ثلاثة وأربعون مليوناً وستمائة وسبعين ألف جنيه لا غير ) وذلك وفقاً ما يلى :

### أولاً - الاستخدامات الجارية

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بـ مبلغ ١٢٢١١٠٠٠ جنيه ( فقط وقدهه اثنا عشر مليوناً ومائتان وأحد عشر ألف جنيه لا ذير ) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : الأجرور بمبلغ ١٧٥٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٢٠٣٦٠٠٠ جنيه .

### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨ بـ مبلغ ٣١٤٦٦٠٠٠ جنيه ( فقط وقدهه واحد وثلاثون مليوناً وأربعمائة وستة وسبعون ألف جنيه لا غير ) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع تحويلات رأسية بمبلغ ٣١٤٤٦٠٠٠ جنيه .

**ثالثاً - الإيرادات الجارية :**

قدر الإيرادات الجارية لسنة الماليّة ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ١٢٢١١٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنا عشر مليوناً ومائتان وأحد عشر ألف جنيه لا غير) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

**رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :**

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة الماليّة ١٩٨٩/٨٨ بمبلغ ٣١٤٦٦٠٠ جنيه (فقط وقدره واحدوثلاثين مليوناً واربعمائة وستة وستون ألف جنيه لا غير) موزعة على البابين التاليين:

(أ) جملة الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتقدمة بمبلغ ١١٤٦٦٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - الفروض والتنهيلات الائتمانية بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ جنيه .

( المادة الثانية )

تسري أحكام التأشيرات العامة الملحوظة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة لسنة الماليّة ١٩٨٩/٨٨ على هذا الصندوق .

( المادة الثالثة )

يأتزمه الصندوق بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستثمارات الاستئمانيّة إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بذلك الاستئمار القومي .

( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الصندوق بما يخصص لها من الأعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

( المادة الخامسة )

لا يجوز للصندوق السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

( المادة السادسة )

نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليه ١٩٨٨

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من فوائنهما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعده سنة ١٤٠٨ ( ٢٨ يونيو سنة ١٩٨٨ ) .

حسني مبارك

بيان موازنة صندوق تمويل المساكن إلى تقييمها وزارة التعمير والمجتمعات الجمدة

للسنة المالية ١٩٨٩/٨٨

بيان	بيان	بيان	بيان
١٩٨٩/٨٨	١٩٨٨/٨٧	١٩٨٩/٨٨	١٩٨٨/٨٧
جنبه	جنبه	جنبه	جنبه
٥٥٠٠٠٠	١٦٥٠٠٠	١٧٥٠٠٠	٥٥٠٠٠٠
باب ٢ - الإيرادات والتحويلات الخارجية ... ... ... ...	باب ٢ - نفقات وتحويلات خارجية ... ... ... ...	باب ١ - أجور ... ... ... ...	باب ٢ - الإيرادات والتحويلات الخارجية ... ... ... ...
٥٥٠٠٠٠	١٢٣٦٠٠٠	١٢٠٣٦٠٠٠	٥٥٠٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية ... ...	جملة الاستخدامات الجارية ... ...	جملة الاستخدامات الجارية ... ...	جملة الإيرادات الجارية ... ...
١١٤٦٩٠٠٠	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٩٣٠٤٠٠٠
باب ٣ - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة	باب ٤ - الاستخدامات الاستثمارية	باب ٤ - الاستخدامات الاستثمارية	باب ٣ - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة
-	-	-	-
٣١٤٦٦٩٠٠٠	٣١٤٤٦٠٠٠	٣١٤٦٦٠٠٠	٩٣٠٤٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية ... ...	جملة الاستخدامات الرأسمالية	جملة الاستخدامات الرأسمالية	جملة الإيرادات الرأسمالية ... ...
٣١٤٦٦٩٠٠٠	٩٣٠٤٠٠٠	٩٣٠٤٠٠٠	٩٣٠٤٠٠٠
اجمالى الإيرادات ... ...	اجمالى الاستخدامات ... ...	اجمالى الاستخدامات ... ...	اجمالى الإيرادات ... ...
٣٣٦٧٧٠٠٠	١٤٨٠٤٠٠٠	١٤٨٠٤٠٠٠	٣٣٦٧٧٠٠٠